

مشروع قانون رقم 12.21
يوافق بموجبه على الاتفاق - الإطار
للتعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين
حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد،
الموقع بالرباط في 26 أكتوبر 2020

مشروع قانون رقم 12.21
يوافق بموجبه على الاتفاق - الإطار
للتعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين
حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد،
الموقع بالرباط في 26 أكتوبر 2020

مادة فريدة

يوافق على الاتفاق - الإطار للتعاون في ميداني الطاقة والمعادن بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية التشاد، الموقع بالرباط في 26 أكتوبر 2020.

*

* *

اتفاق - إطار للتعاون

بين

حكومة المملكة المغربية

و

حكومة جمهورية تشاد

في ميداني الطاقة والمعادن

إن حكومة المملكة المغربية ،

و

حكومة جمهورية تشاد ،

المشار إليهما فيما بعد "بالطرفين":

- اعتبارا للإرادة المتبادلة لكلا الطرفين لمواصلة تطوير العلاقات الودية القائمة بين البلدين؛
- واعترافا بالمصلحة المشتركة لكلا الطرفين لتنمية أنشطة التعاون في ميداني الطاقة والمعادن؛
- واقتناعا منهما بأن التعاون الثنائي في ميداني الطاقة والمعادن من شأنه أن يحقق المنفعة المتبادلة للبلدين على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والبيئي؛
- وایمانا منهما كذلك بأن هذا التعاون سيعزز تنمية العلاقات الودية القائمة بين البلدين؛
- ورغبة منهما في المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في كلا البلدين بشكل عام، وفي قطاعي الطاقة والمعادن على وجه الخصوص؛

اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة الأولى

يهدف هذا الاتفاق-إطار للتعاون إلى وضع إطار للتعاون من أجل تنمية قطاعي الطاقة والمعادن في البلدين.

المادة الثانية

تشمل أشكال التعاون في إطار هذا الاتفاق-إطار للتعاون المجالات التالية:

قطاع الطاقة:

الكهرباء:

- تبادل التجارب والخبرة في ميادين التقنين والانتاج والنقل وتوزيع الكهرباء؛
- تبادل التجارب في مجال الإشراف على منشآت إنتاج الكهرباء وتشغيلها وصيانتها؛
- المساعدة التقنية لإعداد مشاريع الطاقة الكهربائية من أجل الكهرباء في الوسط القروي؛
- تبادل الزيارات الميدانية وتنظيم تداريب ودورات تكوينية لفائدة المستخدمين العاملين في هذا القطاع ولاسيما في ميدان الكهرباء القروية؛
- تحفيز وتشجيع مستثمري القطاع الخاص في كلا البلدين لتطوير وتنفيذ مشاريع إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقات المتجددة؛
- تشجيع تنمية علاقات التعاون بين المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب (ONEE) وشركة الكهرباء الوطنية التشادية (SNE).

الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية:

- تبادل المعلومات والخبرة والتجارب والمهارات وكذلك تطوير العلاقات بين الفاعلين في كلا البلدين في هذا المجال؛
- تبادل الزيارات الميدانية وتنظيم تداريب ودورات تكوينية لفائدة المستخدمين العاملين في هذا القطاع؛
- المساعدة التقنية لإعداد مشاريع الطاقات المتجددة (الكهربة القروية اللامركزية، الطاقة الكهربائية الخ.....)؛
- تبادل التجارب والخبرة في مجال التنمية المؤسساتية لقطاع الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية وتطوير الإطار التشريعي والتنظيمي لهذا القطاع؛
- تشجيع تنمية علاقات التعاون بين الوكالة المغربية للطاقة المستدامة (MASEN) والوكالة التشادية لتنمية الطاقات المتجددة (ADER) ومديرية الطاقات المتجددة بوزارة البترول والطاقة بجمهورية تشاد.

الهيدروكربورات:

- تبادل المعلومات والوثائق والخبرة في مجال البحث والترويج لاستغلال الهيدروكربورات؛
- تبادل الوثائق والخبرة في مجال المعلومات ووضع النظم المعلوماتية؛
- تكوين المستخدمين والمشاركة في التظاهرات الدولية والجهوية والوطنية التي ينظمها الطرفين في مجالات استغلال وترويج وتسويق إنتاج الهيدروكربونات؛
- دراسة فرص التعاون في مجالات الخدمات المتعلقة بقطاع الهيدروكربورات مثل التكسير واللوجستيك والتموين والتخزين ونقل الهيدروكربورات.

قطاع المعادن:

- تبادل المعلومات والخبرة والتجارب والمهارات وكذلك تطوير العلاقات بين المهنيين في هذا القطاع؛
- تبادل الخبرات في مجال التشريع والقوانين المعدنية وتدبير التراث المعدني والبحث والترويج المعدني؛
- تبادل المعارف المكتسبة في مجال النظام الجبائي بالقطاع المعدني، والصحة والسلامة في المناجم وكذلك في مجال تفتيش الشغل بالمناجم؛
- تبادل الزيارات الميدانية وتنظيم تدارب ودورات مهنية لفائدة العاملين في قطاع المعادن؛
- تبادل الخبرات في مجال إدارة ونشر المعلومات الجيولوجية والمعدنية وتقييم وتفسير صور الأقمار الصناعية والبيانات الجغرافية واستخدام أدوات نظم المعلومات الجغرافية (SIG)؛
- تشجيع إقامة شراكات بين الفاعلين المنجميين في كلا البلدين؛
- المساعدة التقنية لإقامة مختبر التحليل الجيوكيميائي والتركيب المعدني في تشاد؛
- زيارات لمواقع معدنية بكل من المغرب وتشاد والتباحث حول تقنيات البحث وتطوير المشاريع؛
- تبادل الخبرة في مجال استكشاف وتطوير مشاريع المعادن الثمينة والمعادن الأساسية والأحجار والمعادن الصناعية من أجل الاستفادة المتبادلة من الخبرات.

المادة الثالثة

يتم إنجاز أنشطة التعاون في إطار هذا الاتفاق-إطار للتعاون، في حدود توفر الموارد المالية والبشرية، ويتم وضع ترتيبات التمويل كتابة من قبل الطرفين قبل الشروع في إنجاز أي نشاط.

المادة الرابعة

يتفق الطرفان على تشكيل لجنة مشتركة للإشراف على تنفيذ هذا الاتفاق-إطار للتعاون. ويعهد لها الموافقة ومراقبة جميع الأنشطة التي يتم إنجازها في إطار هذا الاتفاق-إطار للتعاون.

وتعقد اللجنة المشتركة اجتماعها الأول في آجال ثلاثة أشهر بعد التوقيع على هذا الاتفاق-إطار للتعاون.

يحدد جدول أعمال هذا الاجتماع باتفاق مشترك بين الطرفين.

المادة الخامسة

لإنجاز أنشطة التعاون المنصوص عليها في هذا الاتفاق-إطار للتعاون، يقوم الطرفان بتشجيع إبرام اتفاقيات نوعية بين الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة والشركات لكلا البلدين.

المادة السادسة

يتم تسوية أي خلاف قد ينشأ بين الطرفين يتعلق بتأويل أو تطبيق هذا الاتفاق-إطار للتعاون عبر القنوات الدبلوماسية.

يمكن إدخال تعديلات على هذا الاتفاق-إطار للتعاون بتوافق مشترك بين الطرفين. وتدخل التعديلات المتفق عليها من قبل الطرفين حيز النفاذ وفقا للمادة السابعة أدناه.

المادة السابعة

يطبق هذا الاتفاق-إطار للتعاون ابتداء من تاريخ توقيعها، ويدخل نهائيا حيز النفاذ بتاريخ إشعار الطرفان بعضهما البعض باستكمال الإجراءات الداخلية المتطلبية لديهما. يمكن لأي من الطرفين، في أي وقت، إنهاء العمل بهذا الاتفاق-إطار للتعاون. ويسري هذا الإنهاء (06) أشهر بعد إشعار كتابي موجه إلى الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية. يبرم هذا الاتفاق-إطار للتعاون لمدة خمس (05) سنوات قابلة للتجديد تلقائيا لفترات مدد مماثلة،

المادة الثامنة

لا يؤثر إلغاء أو إنهاء العمل بهذا الاتفاق-إطار للتعاون على الأنشطة والمشاريع التي شرع في تنفيذها بموجب هذا الاتفاق-إطار للتعاون.

حرر في الرباط، بتاريخ 26 أكتوبر 2020، في نظيرين أصليين باللغتين العربية والفرنسية، وللنصين معا نفس الحجية.

عن
حكومة جمهورية تشاد

عن
حكومة المملكة المغربية

السفير، أمين أبا صديق
وزير الشؤون الخارجية والتكامل الإفريقي
والتشاديين في الخارج

ناصر بوريطة
وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي
والمغاربة المقيمين بالخارج